

ولا تفت فستة وحبس وطلب فستة نوع لم يس  
**فصل في الضافة والهيئة وما يتصل**  
 ضافة تجوز الامع مرفق موت وبالذئب الحبيبة تعظم  
 وارجوع بعد للمصروف وملكها بغير رث انفق  
 كذا في ملو هو في البنام والعفران واولوا الارحام  
 و١٩ حوزة لها نصفها على مجور ولو تفرقا  
 والوجع ينسب بالحوزة وجبره معها انما منقح  
 و٢٠ سور الصجينس يهر بالحوزة والخلاف ان في التجيز  
 والجبر محتوم بتعجيل لصنعهم من جهة المعين  
 والاب التفرجيم الكبير لغرضه لا تختص للمغتم  
 وحوزة حاضر الحاية اذا كانا شريكين بها فثقتا  
 وما على اثبت لشخص غير وهو له ومن يعرض ضمنا  
 وغيره ما يثبت ان يعبر رجوع للملك ليس تجلس  
 واللب القبض لما قدره ولا الصغير شرا ووجد  
 الا ان يرضى من نفعه فشرحه الخروج من يد يرم  
 الرامس وعلا امس يرضى اشتراه منه بعد حين  
 وان يكره وضع سكتة يرضى فارق الا خلا له حكم وجبا  
 ومرتجح قبضه وما يفتقر مغللة كما لو التفرج اعرض  
 بملكه بخلاف ان جازته بملكه ذلك التلافي  
 فستة اقل  
**فصل في الاعتصار** الاعتصار جازم فيما يهتد به اولاد فسه  
 الاعتصار جازم فيما يهتد به اولاد فسه المحنة ابا  
 والام ملا حيا لم يعتصر وحيث جاز الاعتصار يترك  
 والاعتصار مع عرض لدر ان الكلام او دين عرض  
 وهو موهوب له ما كان لمنع الاعتصار فذ ابلت  
 وما اعتصار

وما اعتصار يقع بصفه فوهب  
 لكنه بعد مهلا صبرا  
 وفيل بل يجر ان ملا شقر  
 حبة غلة الاصول العرا  
 وحول حبات معمر او قدة  
 ويبيعها مسوغ للجر  
 وغلة الحيوان ان تهب  
 وخذ منه الزعبه هو الاضام  
 حبات مخدوم او المصنوع او امد غير بالتصريح  
 واجرة الراعي على ما انه منقح  
 وحايز لها تم فيها الشرا  
 ارضان حشر الجار  
 والحد في ذلك ارض افض  
 والاجنبى ان يحوز اطلاقا  
 وان لم يفت جز منه مع  
 الا اذا انتت حوزة لكرار  
 او يدعى حصوله تسرع  
 او تحل الفايه واليمين  
 وينتد الادع در الاطالبا  
 وان يكن ماعا اذاله  
 والتسرع كالعشر لدر الفايه  
 والمذعار ان يشتر الفايه  
 وقلايم ذوغية يهتد  
 والهدد كالتسرع وكالتزاد  
 خاك لموهوب له معتصرا  
 له واولاد الحوزة يفتقر قطب العو  
 حوزة الاصل حوزة الشرا  
 معلومة كالعالم او ما بعد  
 من معمر او وارث المعمر  
 بصفحة يدعى وليست تختص  
 والحوزة هي في الارزاق  
 او امد غير بالتصريح  
 على ان يرضى فسه  
 بما انا جزا او مخررا  
 بصفحة او طر جوار جدار  
 وعدو الاطلاقا والسلف  
 عشره والتملك استحقاق  
 مع الحضور من خدام فيه  
 او ما يرضى به بل يفتقر  
 مرفاهم وليست ملاذع  
 ارض اعانة الشرا معلم  
 لدر المير والتفرض لازي  
 جمع بصنعه المفا له  
 او التشار في انقطاع الفايه  
 خصمه ومدة الحوزة تبع  
 حخته ورافقة مقيد  
 في التوسعة فولان